



إعلان عن طلب عروض مفتوح بعروض أثمان
رقم: 01/DRMS/FSSH/ 2026
" جلسة عمومية "

في يوم الثلاثاء 05 ماي 2026 على الساعة 10 صباحا، سيتم بقاعة الاجتماعات بالمنندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة مراكش-آسفي الكائنة بالمركب الإداري والثقافي محمد السادس – باب إغلي مراكش، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب العروض المفتوح بعروض أثمان رقم 01/DRMS/FSSH/2026 تتعلق بأشغال إصلاح عدة مساجد متضررة من زلزال الحوز بإقليم شيشاوة: - في 04 حصص:

- الحصة 1:** مسجد تاويلولت العليا، مسجد تمغلاشت، مسجد إغيل، مسجد الحصية، مسجد اعزيب بن حمو بجماعة كماسة، ومسجد سقية السلطان بجماعة مزوضة
- الحصة 2:** مسجد اكرزرا، مسجد تغراط، مسجد تمكسي، مسجد تكماط، مسجد ازنونة، ومسجد تدارت بجماعة إمندونيت.
- الحصة 3:** مسجد إكرورتان بجماعة آيت تزيونت، مسجد أدوز بجماعة إدويران، مسجد اسماكن بجماعة الزاوية النحلية، مسجد ثلاث أقيار، ومسجد أولا بجماعة سيدي غانم.
- الحصة 4:** مسجد فنسو بجماعة آيت حدو يوسف، مسجد ثلاث إدامام بجماعة إروهالن، مسجد أسيف أفلا، ومسجد أمسول بجماعة تيمزكديون

يمكن سحب ملف طلب العروض من مصلحة البناء والتجهيز بالمنندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة مراكش آسفي الكائن بالمركب الإداري والثقافي محمد السادس –باب إغلي – مراكش. كما يمكن تحميل ملف طلب العروض من بوابة الصفقات العمومية www.marchespublics.gov.ma

حدد مبلغ الضمان المؤقت:

- بالنسبة للحصة 1 في خمسة وستون ألف درهم (65000.00 درهم).
- بالنسبة للحصة 2 في خمسة وخمسون ألف درهم (55000.00 درهم).
- بالنسبة للحصة 3 في خمسة وخمسون ألف درهم (55000.00 درهم).
- بالنسبة للحصة 4 في اثنان وأربعون ألف درهم (42000.00 درهم).

يجب أن يكون محتوى وتقديم وإيداع ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المواد 42، 44 و46 من قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 258.13 بتحديد نظام صفقات الأشغال والتوريدات والخدمات التي تيرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة.

ويمكن للمتنافسين:

- إما إيداع أطرفتهم مقابل وصل بمكتب الضبط بمقر المنندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة مراكش آسفي الكائن بالمركب الإداري والثقافي محمد السادس –باب إغلي – مراكش
- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى مكتب الضبط بمقر المنندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة مراكش آسفي الكائن بالمركب الإداري والثقافي محمد السادس –باب إغلي – مراكش.
- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.
- إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي المشار إليها في المادة 03 من نظام الاستشارة.

يشترط في طلب العروض هذا نسخة مصادق بمطابقتها للأصل من شهادة التكييف والتصنيف التالية:

القطاع	الصنف الأدنى	التأهيل المطلوب
A	4	A5